

Distr.: Limited

6 October 2000

Arabic

Original: English/French

## الجمعية العامة



اللجنة المختصة لوضع اتفاقية لمكافحة

الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الدورة الحادية عشرة

فيينا، ٢-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠

البند ٣ من جدول الأعمال

وضع وقرار الصيغة النهائية للصك القانوني

الدولي الاضافي المتعلق بمكافحة الاتجار

بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال

## اقتراحات ومساهمات واردة من الحكومات

فرنسا: تعديل على المادة ٦ من المشروع المنقح لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

المادة ٦: اعادة ضحايا الاتجار بالأشخاص الى أوطانهم

الفقرة ٣

تقترح فرنسا تعديل الفقرة ٣ ليصبح نصها كما يلي:

٣- لا تمس أحكام هذه المادة بأي حق يُمنح للضحية بمقتضى أي قانون داخلي للدولة المستقبلية أو بأي التزامات مبرمة بمقتضى اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف يحكم كليا أو جزئيا عودة ضحايا الاتجار بالأشخاص.